

السادة / مالكي الوحدات  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

المحترمون

- نود اشعاركم بتغييرات واجبة الاشعار على مذكرة معلومات صندوق الإنماء المتداول لصكوك الحكومة السعودية المحلية - قصيرة الأجل والتي تتضمن التعديلات التالية:

مبررات التغيير	الصيغة المقترحة	الصيغة الحالية
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	"لائحة مؤسسات السوق المالية": أي اللائحة التي تحمل الاسم نفسه الصادرة عن هيئة السوق المالية - 83 - 2005 بتاريخ 11/5/2005 السعودية بموجب القرار 1426/5/21 هـ (الموافق 28/6/2005 م) بموجب نظام السوق المالية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 2/6/1424 هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2-75-2020 وتاريخ 22/12/1441 هـ الموافق 12/8/2020م بصيغته المعدلة أو المعاد إصدارها من وقت لآخر.	"لائحة الأشخاص المرخص لهم": أي اللائحة التي تحمل الاسم نفسه الصادرة عن هيئة السوق المالية - 83 - 2005 بتاريخ 11/5/2005 السعودية بموجب القرار 1426/5/21 هـ (الموافق 28/6/2005 م) وتعديلاته أو إعادة إصداره وإنفاذه من وقت لآخر بموجب نظام السوق المالية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 2/6/1424 هـ (الموافق 31/7/2003 م)، بصيغته المعدلة أو المعاد إصدارها من وقت لآخر.
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	"مؤسسة السوق المالية": هي شخص مرخص له من هيئة السوق المالية في ممارسة أعمال الأوراق المالية.	"الشخص المرخص له": شخص مرخص له ممارسة أعمال الأوراق المالية بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	مؤسسات السوق المالية	الأشخاص المرخص لهم
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	مؤسسة سوق مالية	شخص مرخص له

كما يقر مدير الصندوق بأن التغيير المقترح لا يتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار واللوائح التنفيذية الأخرى وأي نظام معمول به في المملكة.

وسيبدأ سريان هذه التغييرات بداية من يوم الإثنين 9 نوفمبر 2020م الموافق لـ 23 ربيع الأول 1442هـ.

- نود اشعاركم بتغييرات واجبة الاشعار على شروط والاحكام صندوق الإنماء المتداول لكوك الحكومة السعودية المحلية - قصيرة الأجل والتي تتضمن التعديلات التالية:

مبررات التغيير	الصيغة المقترحة	الصيغة الحالية
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	"لائحة مؤسسات السوق المالية": أي اللائحة التي تحمل الاسم نفسه الصادرة عن هيئة السوق المالية - 83 - 2005 بتاريخ 1/السعودية بموجب القرار 1426/5/21 هـ (الموافق 2005/6/28 م) بموجب نظام السوق المالية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2 هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2-75-2020 وتاريخ 1441/12/22 هـ الموافق 2020/8/12 م بصيغته المعدلة أو المعاد إصدارها من وقت لآخر.	"لائحة الأشخاص المرخص لهم": أي اللائحة التي تحمل الاسم نفسه الصادرة عن هيئة السوق المالية - 83 - 2005 بتاريخ 1/السعودية بموجب القرار 1426/5/21 هـ (الموافق 2005/6/28 م) وتعديلاته أو إعادة إصداره وإنفاذه من وقت لآخر بموجب نظام السوق المالية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2 هـ (الموافق 2003/7/31 م)، بصيغته المعدلة أو المعاد إصدارها من وقت لآخر.
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	"مؤسسة السوق المالية": هي شخص مرخص له من هيئة السوق المالية في ممارسة أعمال الأوراق المالية.	"الشخص المرخص له": شخص مرخص له ممارسة أعمال الأوراق المالية بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	مؤسسات السوق المالية	الأشخاص المرخص لهم
بسبب التعديلات النظامية على لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة أعمال الأوراق المالية	مؤسسة سوق مالية	شخص مرخص له

كما يقر مدير الصندوق بأن التغيير المقترح لا يتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار واللوائح التنفيذية الأخرى وأي نظام معمول به في المملكة.

وسيبدأ سريان هذه التغييرات بداية من يوم الإثنين 9 نوفمبر 2020م الموافق لـ 23 ربيع الأول 1442هـ.